

الهيئة الوطنية للانتخابات

قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٨

بتشكيل لجنة لتلقى و فحص الشكاوى الخاصة

بالانتخابات الرئاسية ٢٠١٨

رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية ؛

وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة

الوطنية للانتخابات ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ١ لسنة ٢٠١٨ بدعوة الناخبين لانتخاب

رئيس الجمهورية ؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٨/١/١٥ .

قرر:

(المادة الاولى)

تشكل لجنة برئاسة السيد المستشار/ فارس سعد فام حنضل - عضو مجلس إدارة الهيئة

وعضوية كل من :

١ - السيد المستشار/ أحمد عبد الحميد حسن عبود عضو مجلس إدارة الهيئة

٢ - السيد المستشار/ هانى محمد على محمد عضو مجلس إدارة الهيئة

٣ - السيد الدكتور/ عاطف عبد الحميد حسن نائب المدير التنفيذى للهيئة

٤ - السيد المستشار/ نادى محمد عبد اللطيف عضو الجهاز التنفيذى للهيئة

٥ - السيد المستشار/ هانى محمود عبد الحميد على يونس عضو الجهاز التنفيذى للهيئة

٦ - السيد المستشار/ وليد محمود على إبراهيم عمر عضو الجهاز التنفيذى للهيئة

(المادة الثانية)

تتولى اللجنة تلقي جميع الشكاوى الخاصة بالانتخابات الرئاسية ٢٠١٨ ، ذات الصلة بمختلف جوانب العملية الانتخابية وتقوم بفحصها ، والعرض على مجلس إدارة الهيئة أولاً بأول بما أسفر عنه الفحص لاتخاذ ما يراه حيا لها .

(المادة الثالثة)

ينشأ سجل لقيود الشكاوى الواردة للجنة بأى طريق من الطرق ، سواء كانت عن طريق تقديمها شخصياً للهيئة أو عبر الهاتف ، أو البريد الإلكتروني ، أو الفاكس ، أو البريد العادى ، ويتم إثبات كافة الإجراءات التى يتم اتخاذها بشأن تلك الشكاوى ، وتثبت المستندات الواردة للجنة وفق تاريخ ورودها بالسجل الخاص بذلك .

(المادة الرابعة)

للجنة الاستعانة بمنسقين من كل من :

- ١ - وزارات الدفاع والداخلية والخارجية والتنمية المحلية والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والأوقاف .
 - ٢ - المجالس القومية لحقوق الإنسان والمرأة والإعاقة .
 - ٣ - المجلس الأعلى للإعلام والهيئتين الوطنيتين للإعلام والصحافة .
 - ٤ - مركز المراسلين الأجانب بالهيئة العامة للاستعلامات .
- ولها أن تستعين بغير ذلك من الجهات المعنية ذات الصلة ، وتتولى تلك الجهات ترشيح ممثليها .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ٢٨ من ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٥ من يناير سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضى / لاشين إبراهيم

نائب رئيس محكمة النقض